

أمثال القرآن

[114] إنَّ الدين إذا لم يكن مع عوض وربح كان قرصاً حسناً والاَّ عُدٌّ - رباٌ وحراماً. وقد جاء في الروايات أنَّ الصدقة والبذل من دون عوض اجرها عشرة اضعاف، أمَّا إقراض أو الصدقة مع العوض فاجرته ثمانية عشر ضعف، (1) وسبب ذلك واضح من حيث أنَّ المقترضين محتاجون حقاً، وهم ذوى اعتبار وماء وجه. وعلى هذا، فإنَّ شيئين يتوخى من القرض هما: أولاً - رفع حاجة المحتاجين. ثانياً - الحفاظ على حيثية واعتبار المحتاج. وعلى أساس الآية الشريفة: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا) (2) فإنَّ كلا منها له عشر حسنات والمجموع هو عشرون، ولكن باعتبار أنَّ القرض يسترجع بعد فترة من الزمن فتتقص منه حسناتان ليكون المجموع ثمانية عشر. الشرح والتفسير (الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا... أَي أَنَّ آكِلِي الرِّبَا سَيَبْتَلُونَ يَوْمَ الْمَحْشَرِ بِعَدَمِ التَّعَادُلِ وَالتَّوَازُنِ فِي الْمَشْيِ وَيَبْدُونَ كَأَنَّهُمْ مَصْرُوعُونَ أَوْ مَجَانِينُ، (ذَلِكَ بِأَنَّ زَهْمَهُمْ وَقَالُوا إِنَّا نَزَّمْنَا الْبَيْعَ مِثْلُ الرِّبَا) إِنَّ سَبَبَ ابْتِلَاءِ هَؤُلَاءِ بِهَذَا الْمَصِيرِ هُوَ أَنَّ زَهْمَهُمْ إِضَافَةٌ إِلَى أَكْلِ الرِّبَا كَانُوا يَسْعُونَ فِي تَبْرِيرِ عَمَلِهِمْ بِالْقَوْلِ: إِنَّ الْبَيْعَ مِثْلُ الرِّبَا، كَمَا الْأَوَّلُ حَلَالٌ كَذَلِكَ الثَّانِي. (أَحْلَى الْبَيْعِ وَحَرَّمَ الرِّبَا) حَلِيَّةُ الْبَيْعِ وَالْمَعَامَلَةُ لِأَجْلِ وُجُودِ مَصْلَحَةٍ فِي ذَلِكَ عَكْسِ الرِّبَا، فِيهِ مَفْسَدَةٌ إِضَافَةٌ إِلَى أَنَّهُ يَفْقَدُ الْمَصْلَحَةَ. فِي الْمَعَامَلَةِ تَارَةً يَكُونُ رِبْحٌ وَآخَرَى يَكُونُ 1. عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) أَنَّهُ قَالَ: ((رَأَيْتُ مَكْتُوباً عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ (الْصَّدَقَةُ بِعَشْرَةٍ وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشْرٍ) فَقُلْتُ: يَا جَبْرَائِيلُ وَلِمَ ذَلِكَ وَالَّذِي يَتَصَدَّقُ لَا يَرِيدُ الرَّجُوعَ وَالَّذِي يَقْرَضُ يُعْطِي لِأَنَّ يَرْجِعَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، هُوَ كَذَلِكَ وَلَكِنْ مَا كُلُّ مَا يَأْخُذُ الصَّدَقَةَ لَهَا بِهَا حَاجَةٌ وَالَّذِي يَسْتَقْرِضُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ حَاجَةٍ فَالْصَّدَقَةُ قَدْ تَمَلَّ إِلَى غَيْرِ الْمُسْتَحِقِّ وَالْقَرْضُ لَا يَصِلُ إِلَّا إِلَى الْمُسْتَحِقِّ، وَلِذَا صَارَ الْقَرْضُ أَفْضَلَ مِنَ الصَّدَقَةِ)). مستدرک الوسائل 13: 395، ابواب الدين والقرض الباب 6 الحديث 3، 2. الأنعام الآية 160.